

الظواهر الاجتماعية للتلقيح الاصطناعي إيجابيات و سلبياته

ا. د. معن نوري محمد
م.م. مطلق مخلف حمد
جامعة الانبار / العلوم الاسلامية

مستخلص:

أحدث التطور العلمي تقدماً في كل نواحي الحياة وخاصةً في العلوم الطبية والتي اثرت في حياة الناس وقدمت لهم حلولاً لمشكلات في الزمن الماضي كانت مستعصية الحال ومن هذه الامور التلقيح الاصطناعي فيعتبر النسل من المصالح التي سعت اليها الشريعة الاسلامية لتحقيق وايجاد وحفظ كما يقول الامام الغزالي: (ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو: ان يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم)^(١)

ولا شك ان الولد ثمرة الفؤاد وهناء العيش فقد اجازة الشريعة الاسلامية التداوي من العقم وينضوي تحت المقصود الكلي لتحقيق وظيفة الخلافة في الارض واعمار الكون بالنعيم وقد ادى التطور التقني الطبية الى فتح ابواب جديدة لذلك جاء بحثنا (الظواهر الاجتماعية للتلقيح الاصطناعي إيجابياته وسلبياته) وقسم على اربعة مباحث وكما في ادناه:

المبحث الاول: تعريف التلقيح الاصطناعي والحكم الشرعي

المطلب الاول: التلقيح لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني: ادلة التلقيح من الكتاب والسنة.

المطلب الثالث: اقسام التلقيح الاصطناعي.

المبحث الثاني: اقوال الفقهاء في التلقيح الاصطناعي والضوابط الشرعية

المطلب الاول: اقوال الفقهاء في التلقيح الاصطناعي

المطلب الثاني: الضوابط التي وضعها الفقهاء في التلقيح الاصطناعي

المبحث الثالث: ايجابيات وسلبيات التلقيح الاصطناعي

المطلب الاول: ايجابيات التلقيح الاصطناعي

المطلب الثاني: سلبيات التلقيح الاصطناعي

المبحث الرابع: التلقيح الاصطناعي والفتوى العامة.

ثم النتائج والخاتمة

المبحث الاول

تعريف التلقيح الصناعي والحكم الشرعي

المطلب الاول: التلقيح لغة

التلقيح: مصدر لفتح قال ابن فارس (اللام والقاف والحاء) اصل صحيح يدل على اقبال ذكر لانثى ثم يقاس عليه ما يشبهه. (٢)

ويقال: القحت الريح الشجر والنبات اي تفلت اللقاح من عضو التنكير الى عضو التأنيث واصل اللقاح في الابل ثم استعير في النساء. (٣)

التلقيح في الاصطلاح: هو النقاء الحيوان المنوي بالبويضة (٤) او اتحاد مشيج الذكر (الحيوان المنوي) مع مشيج الانثى (البويضة) وتكوين اللاقحة. (٥)

التلقيح الصناعي: هو تعبير يطلق على عملية نقل الحيوانات المنوية بعد تنقيتها الى داخل الى داخل الجهاز التناسلي للزوجة عن طريق الحقن. ويعتبر طريقة الية (٦)

المطلب الثاني: ادلة التلقيح من الكتاب والسنة:

من الكتاب:

- قوله تعالى: ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ ﴾ (٧)

ووجه الدلالة:

إنا خلقنا ذرية آدم من نطفة، يعني: من ماء الرجل وماء المرأة، والنطفة: كل ماء قليل في وعاء كان ذلك ركية أو قرية. (٨)

- قَالَ تَمَّالٌ ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴾ (٩) ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴾ (١٠) ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ

عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْلًا فَكَسَوْنَا الْإِطْلَاقَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ

اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ (١١)

وجه الدلالة: وتستقر هذه النطفة في رحم امراة وهي لقرار مكين . حيث تمر باطوار الخلق التي قدرها الله لتكوين الجنين الذي تحمله المرأة الى حين وضعه وولده سويها ذكرا كان او انثى كما شاء الله وقدر. (١٠)

من السنة:

- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالذَّوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً ، فَتَدَاوُوا وَلَا تَدَاوُوا بِحَرَامٍ) (١١)

- عن عبد الله: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق، قال: ((إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكا فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع، فيسبق عليه كتابه، فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة)) (١٢).

وجه الدلالة:

الاحاديث تحت على التداوي ورغبت الزوجين في انجاب الاطفال مشروعة بل من مقاصد الشريعة التي تؤدي الى حفظ النسل والتلقيح الاصطناعي نوع من انواع التداوي.

المطلب الثالث: اقسام التلقيح الصناعي (١٣):

١. التلقيح الاصطناعي الداخلي، او يقال الاخصاب الذاتي: وهو ما اخذ فيه ماء الرجل وحقن في محله المناسب داخل مهبل المرأة وزوجه او غيرها.

٢. التلقيح الاصطناعي الخارجي او الاخصاب العملي، حيث يتم الاخصاب في وسط معلمي وصوعاً اخذ فيه الماء من رجل وامرأة زوجين او غيرهما وجعلا في انبوب او طبق اختبار ثم تزرع في مكانها المناسب في رحم المرأة، وفي الواقع هذا التقسيم باعتبار واحد هو مكان الاخصاب، لكن باعتبار الماء ينقسم الى قسمين:

الاول تلقيح ذاتي: بماء الزوجين ذاتهما في رحم الزوجة وله صورتان واحدة داخلية والاخرى معملية.

الثاني: التلقيح الاجنبي: وهو الذي يكون فيه احد المائان او كلاهما اجنبياً وينقسم باعتبار الرحم الذي تزرع فيه ويستتبت فيه.

المبحث الثاني

اقوال الفقهاء في التلقيح الاصطناعي والضوابط الشرعية

المطلب الاول: اقوال الفقهاء في التلقيح الاصطناعي

التلقيح الاصطناعي لم يكن امرا جديدا اكتشفه الطب الحديث بل امر قديم معروف في الفقه الاسلامي وسمي (بالاستئصال المنى). ويكون جائزا وبنية عليه الاحكام الشرعية، كوجوب العدة وهي التي تترىص بها المرأة عند زوال النكاح لكي تعرف براءة رحمها من الحمل وكذلك ثبوت النسب، لذلك جعل الفقهاء المنى (ماء) محترماً وهو الذي يكون بطريقة مشروعة ويقصد به الزوج في حال قيام الزوجية وهذا ما يسمى بالوطء الحلال.

اما الماء (المنى) غير المحترم فيكون بطريقة غير مشروعة كالزنا او من حلال لكنه نقل الى امرأة اجنبية فهذا النقل غير محترم.

١. الحنفية: عالج جاريته فيما دون الفرج فأخذت مائه وجعلته في فرجها وعلقت منه صارت ام ولد^(١٤).

٢. الشافعية: كالوطء في وجوب الاعتداد - استئصال المنى المحترم حال خروجه وحال دخوله^(١٥).

٣. المالكية: ان المحبوب والخصي اذا تاتي منهما الانزال لحق الولد بهما وثبت النسب^(١٦).

٤. الحنابلة : اذا تحملت ماء زوجها لحقه نسب من ولدت منه. فاذا كان حراماً اي الماء الذي تحملته كماء الاجنبي فلا نسب^(١٧).

المطلب الثاني: الضوابط التي وضعها الفقهاء في التلقيح الاصطناعي

١. ان يكون التلقيح الاصطناعي هو الوسيلة الوحيدة للإنجاب بعد قرار الاطباء استحالة الانجاب بصورة طبيعية لأنه اصبح ضرورة والضرورات تبيح المحظورات، وهذا ما ذهب اليه المجاميع الفقهية باعتبار العقم يسعى الناس الى علاجه لقوله تعالى: ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْتُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِّي سَهْوٌ ﴾^(١٨)(١٩)

٢. ان يكون التلقيح اثناء قيام الزوجية، اما بعد وفاة الزوج ففيها بعض المحاذير التي تتعلق بالعرض والنسب حتى لو كانت الزوجة في العدة^(٢٠).

٣. ان تكون عملية التلقيح بين الزوجين داخلي او خارجي بدون تدخل طرف ثالث او بحضور الزوج او امرأة اخرى^(٢١).

٤. ان يكون انكشاف المرأة على غير من يحل بينها وبينه اتصال جنسي بحال من الاحوال لغرض مشروع يعتبره الشرع مبيحاً لهذا الانكشاف.
٥. احتياج المرأة الى العلاج من مرض يؤذيها يعتبر فرضاً مشروعاً يبيح الانكشاف على غير زوجها لغرض العلاج عند من يتقيد ذلك الانكشاف بقدر الضرورة، والضرورة تقدر بقدرها. (٢٢)
٦. يجب من يقوم بهذا العمل من يوثق بدينه وامانته من اطباء ويفضل ان تكون المعالجة من قبل امرأة مسلمة ان امكن والا فامرأة غير مسلمة والا فطبيب مسلم ثقة، والا فقير مسلم، وهذا بالترتيب. (٢٣)
٧. لا يجوز علاج العقم بالأساليب المحرمة والمحظورة ولا يدخل في الضرورات المهلكة. (٢٤)

المبحث الثالث

ايجابيات و سلبيات التلقيح الاصطناعي

المطلب الاول: ايجابيات التلقيح الاصطناعي (٢٥)

١. ان العقم مرض من الامراض التي اصبح في الوقت الحاضر معالجة قسم منها بطرق علاجية لا تتعارض مع النصوص الشرعية وحديث النبي ﷺ: ((تداووا عباد الله، فان الله لم يضع داء الا وضع له دواء الا الهرم)) (٢٦). يحث على اخذ كل الاسباب الشرعية التي تساعد على حصول الانجاب والذي يكون عنصراً من عناصر سعادة الاسرة ودوام للحياة الزوجية، لان بعض الاسر كان نهايتها الطلاق بسبب عدم الانجاب.
٢. ان السعي للحصول على الذرية بالطرق الشرعية مطلب صحيح وفيه سعادة الزوجين وتكثير سواد المسلمين حيث قال رسول الله ﷺ ((تزوجوا الولود الودود فاني مكاتر بكم الامم)) (٢٧) والتلقيح الاصطناعي بشروطه وضوابطه مباحا عند الضرورة.
٣. وجود الزوج ذاته فيقتضي مباشرة ماء الزوج ويدخل الى رحم الزوجة حتى ينسد الباب امام المتلاعبين بالأنساب والاعراض. (٢٨)
٤. اباح الفقه الاسلامي التلقيح الصناعي لضرورة علاجية لمعالجة العقم.
٥. الاسلام لا يجيز التبني بل اوجب العمل على علاج العقم قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ۗ ﴾ (٢٩)

المطلب الثاني: سلبيات التلقيح الاصطناعي (٣٠)

١. غموض نتائج التجربة يزيد من احتمال ولادة اطفال مشوهين بعيوب خلقية لان فصل الحيوانات المنوية ثم حقنها في رحم الزوجة فيه احتمال وصول الحيوانات المنوية الشاذة، اما الجماع الطبيعي فيه عوازل كثيرة تحول مدة وصول الحيوانات الشاذة والمريضة الى البويضة .
٢. كونها صالحة لان تتخذ ذرية الى الفساد والشك في الانساب التي يقوم عليها الاسلام كيان الاسرة والحقوق الشرعية بين افرادها وحرمات القرابة والمصاهرة، ذلك لان سلوك هذا الطريق الاصطناعي الخارجي لإنتاج الوالد سيجعل امره تابعا لقول الطبيب الرسمي سيقدر انه اجري التلقيح من بزرتي الزوجين، وهذا يفسح مجالاً للشك بان الطبيب قد غلط بين وعاء واخر او انه قد ساء رغبة المرأة في الامومة .
٣. التلقيح الاصطناعي يستلزم كشف عورة المرأة وهذه ضرورة ولكن تقدر بقدرتها.

المبحث الرابع

التلقيح الاصطناعي والفتوى العامة.

ان حفظ النسل هو من الضرورات الخمس التي دارت عليها احكام الشرعية، فالخلية الانسانية في جميع مراحل تكوينها ونموها يجب ان تكون نقية خالية من اي شي يخدشها او شك يكتنفها او مخاطر تحيط بها فهي بالغة الحساسية بالتأثر بما يمسه كرامتها، لذلك صار من قواطع الاحكام في الاسلام تحريم الزنى والقذف واغلاق جميع الابواب التي تؤدي اليهما، وفي ذلك حفظ للأنسب وسلامة المجتمعات من الاخلاط المحرمة. لذلك وجب على المجامع الفقهية وضع ضوابط صارمة لتكون مانعا من استقلال الفتوى في غير مرادها، فاذا كانت الفتوى للضرورة فلا تكون فتوى عامة انما تكون لمعين لئلا يتخذها من ضعف عندهم الوازع الديني والاخلاقي ذريعة للتعدي الى ما هو محرم شرعا، ومن صور التعدي هو قيام بعض من عنده ضعف جنسي لا يمكن معه تلقيح البيضة داخلها ولا معملياً، يلجا الى الاتفاق مع الطبيب بان تلقح البيضة من مني رجل ثالث بدون علم الزوجة خوفا ان تطلب الزوجة الطلاق اذا علمت انه عقيما ولا يمكن معه الاخصاب باي حال، وهذه الحادثة حصلت ان كانت الزوجة قد سمعت بذلك فطلبت منه الطلاق فورا فكانت النتيجة الطلاق وكانت صاحبة خلق ودين فلم تخبر احدا بما كان يخطط زوجها، يقول النبي ﷺ ((ايما امرات ادخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شي ولن يدخلها الله جنته، وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه

احتجب الله منهم وفضحه به على رؤوس الخلائق بين الاولين والآخرين))^(٣١)، فالواجب على المسلمين عدم الاقدام الا بعد اخذ الفتوى من العلماء الريانيين، ثم الاستعانة بأطباء مسلمين ثقات امناء. لذلك جعل الله رغبه جنسية لدى الزوجين تكون دافعه للإنجاب ولا يتحقق ذلك الا بالاتصال الجنسي الطبيعي فاذا وجد المانع ذهب الى التلقيح الاصطناعي فكانت حاجة ارتفعت لمنزلة الضرورة.^(٣٢)

وقد افتى الائمة الاربعة على ثبوت النسب والميراث وحقوق الابوة للطفل اذا كانت المرأة المستدخلة للمني امه تصبح ام ولد.^(٣٣) فمن ذهب للتحريم بسبب الوسائل المحرمة التي تؤدي الى غاية مباحة فتكون الغاية محرمة تبعاً للوسيلة.

اما الفقهاء الذي قالوا بجواز التلقيح الاصطناعي مع الاخذ بكافة التدابير الاحترازية التي تحول دون اختلاف الانساب.^(٣٤)

النتائج

١. التلقيح الصناعي: هو تعبير يطلق على عملية نقل الحيوانات المنوية بعد تنقيتها الى داخل الى داخل الجهاز التناسلي للزوجة عن طريق الحقن. ويعتبر طريقة الية
٢. التلقيح الاصطناعي لم يكن امرا جديدا اكتشفه الطب الحديث بل امر قديم معروف في الفقه الاسلامي وسمي (بالاستدخال المنوي).
٣. ان يكون التلقيح الاصطناعي هو الوسيلة الوحيدة للإنجاب بعد قرار الاطباء استحالة الانجاب بصورة طبيعية لأنه اصبح ضرورة والضرورات تبيح المحظورات
٤. ان العقم مرض من الامراض التي اصبح في الوقت الحاضر معالجة قسم منها بطرق علاجية
٥. وجود الزوج ذاته فيقتضي مباشرة ماء الزوج ويدخل الى رحم الزوجة حتى ينسد الباب امام المتلاعبين بالأنساب والاعراض
٦. الاسلام لا يجيز التبني بل اوجب العمل على علاج العقم
٧. التلقيح الاصطناعي يستلزم كشف عورة المرأة وهذه ضرورة ولكن تقدر بقدرتها

المصادر والمراجع

القران الكريم

١. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ) دار الكتاب الإسلامي.

٢. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ)، وبالhashية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، ط٢.
٣. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.
٤. التلقيح الصناعي بين اقوال الاطباء واره الفقهاء، احمد محمد لطفي. دار الفكر الجامعي، ط٢، ٢٠١١ م.
٥. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٦. حاشية الجبيري على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر الجبيري المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ)، دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٧. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر
٨. الحماية الجنائية للجنين من الإجهاض دراسة مقارنة، حليلة أحمد محمد حمزه، دار الجامعة الجديدة.
٩. رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر-بيروت، ط٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م
١٠. زراعة الاجنة في ضوء الشريعة الاسلامية، د. هاشم السامرائي بحث منشور في مجلة الرسالة العدد ٢٢٧-٢٢٨
١١. سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
١٢. السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦
١٣. السنن الكبير، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (الدكتور/ عبد السند حسن يمامة)، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
١٤. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢ هـ
١٥. طفل الانابيب، محمد الحلبي، بحث منشور في مجلة العلوم التقنية بمدينة الملك عبد العزيز، العدد ٥٤.
١٦. طفل الانبوب الاصطناعي / محمد علي البار ٩١-٩٥- مجلة مجمع الفقه الاسلامي.
١٧. فتاوى وقرارات المجاميع في القضايا الفقهية المعاصرة، علي احمد السالوس.
١٨. فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي القره داغي / علي المحمدي، دار البشائر الاسلامية.
١٩. فقه النوازل، بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (ت: ١٤٢٩هـ)، مؤسسة الرسالة، ط١ - ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م
٢٠. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية



أبحاث المؤتمر العلمي الدولي الثاني / نقابة
الاكاديميين العراقيين/ مركز التطوير الاستراتيجي
الاكاديمي وجامعة صلاح الدين/ كلية التربية
الاساس/ ابريل للمدة ١٠-١١ شباط ٢٠٢٠

جامعة واسط

مجلة كلية التربية

٢١. مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، تصدر عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، وقد صدرت في ١٣ عددا.
٢٢. المستصفي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م .
٢٤. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط٢.
٢٥. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.
٢٦. المفصل في احكام المرء والبيت المسلم في الشريعة الاسلامية د. عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣ - ١٩٩٣م.
٢٧. الموسوعة الطبية الفقهية، احمد محمد كنعان ، ط١، دار النفائس، لبنان - بيروت، ٢٠٠٠م.
٢٨. الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، الشيخ الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط٤، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٢٩. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣ - ١٤١٤هـ.

الظواهر الاجتماعية للتأنيح الاصطناعي ايجابياته و سلبياته

الدكتور. معن نوري محمد / م.م. مطلق مخلف حمد

جامعة الانبار كلية العلوم الاسلامية

الهوامش

^١ المستصفي، للغزالي: ١/ ١٧٢

^٢ معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٥/ ٢٦١، معجم لغة الفقهاء: ١/ ١١٧

^٣ لسان العرب، لابن منظور: ٢/ ٥٧٩

^٤ طفل الانابيب، محمد الحلبي، بحث منشور في مجلة العلوم التقنية بمدينة الملك عبد العزيز، العدد ٥٤، ص ٤٤

^٥ زراعة الاجنة في ضوء الشريعة الاسلامية، د. هاشم السامرائي بحث منشور في مجلة الرسالة العدد ٢٢٧-٢٢٨

- ٦ التلقيح الصناعي بين اقوال الاطباء واء الفقهاء، احمد محمد لطفي: ٢ / ٦١، وفقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي القرداغي : ٤ / ٥٦
- ٧ سورة الانسان الآية: ٢
- ٨ جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري : ٢٤ / ٨٨
- ٩ سورة المؤمنون الآية: ١٢ - ١٤
- ١٠ المفصل في احكام المرء والبيت المسلم في الشريعة الاسلامية د. عبد الكريم زيدان : ٩ / ٣٨٥
- ١١ سنن ابو داود: ٤ / ٧، رقم (٣٨٧٤)، قال الشيخ الأبناني رحمه الله تعالى : " الحديث صحيح
- ١٢ رواه البخاري : ٤ / ١١١ رقم (٣٢٠٨)
- ١٣ فقه النوازل : ١ / ٢٦٢
- ١٤ البحر الرائق : ٤ / ٣٥٩، رد المحتار: ١٢ / ٤٢٣، تحفة المحتاج في شرح المنهاج : ٣ / ١٤١
- ١٥ الجرومي : ٤ / ٣٨.
- ١٦ حاشية الدسوقي: ٢ / ٤٦٠
- ١٧ كشف القناع: ٥ / ٤١٢
- ١٨ سورة البقرة الآية: ٢٢٣.
- ١٩ فتاوى وقرارات المجاميع في القضايا الفقهية المعاصرة ، علي احمد السالوس : ٧٩٦
- ٢٠ الحماية الجنائية للجنين : ١٢٨
- ٢١ مجلة المجمع الفقه الاسلامي/ الدورة الثانية/ العدد الثاني/ ج ١ / ١٩٨٦م / ص ٢٦٥.
- ٢٢ الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، صدقي بورنو : ١ / ٢٣٩
- ٢٣ الموسوعة الطبية الفقهية، احمد محمد كنعان : ٣٨٠
- ٢٤ اجارة الارحام في ميزان الفقه الاسلامي: ٦٥
- ٢٥ طفل الانبواب الاصطناعي / محمد علي البار ٩١-٩٥- مجلة مجمع الفقه الاسلامي: ١ / ٥٦
- ٢٦ المعجم الكبير للطبراني: ١ / ١٧٩، سنن ابن ماجه: ٢ / ١١٣٧.
- ٢٧ سنن النسائي: ٦ / ٦٥، السنن الكبرى: ٧ / ٨١، المعجم الكبير للطبراني: ١٥ / ١٥١
- ٢٨ الموسوعة الطبية الفقهية : ٣٨٠
- ٢٩ سورة الأحزاب الآية: ٤
- ٣٠ ينظر : طفل الانبواب والتلقيح الاصطناعي، محمد علي البار: ٩١-٩٥، مجلة مجمع الفقه الاسلامي: ١ / ٥٦
- ٣١ السنن الكبرى للبيهقي : ٤ / ٢٢٧.
- ٣٢ الاحكام الفقهية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي : ٨٤
- ٣٣ البحر الرائق: ٤ / ٢٩٠
- ٣٤ اسنى المطالب في شرح روضة الطالب: ٢ / ٣١٩